

ترقية المذهب المالكي بتقريب كتبه المعتمدة

- التقاسيم والأنواع أنموذجاً -

أ/علي نجم

جامعة المدينة العالمية

(فرع المغرب)

ترك فقهاء المالكية مؤلفاتٍ شملت جميع أبواب الفقه، وجعلت الفقه المالكي مذهباً متيناً حاوياً لاجتهاداتٍ مُحَوَّلَةٍ لاستنباط أحكام النوازل بالتحريج على أصول المذهب وفروعه؛ لكن هذه الثروة بعيدة المنال عن بعض طلبة العلم فضلاً عن العوام، نظراً لصعوبة اللغة التي كتبت بها هذه المؤلفات، ولضعف المستويات والهمم في العصر الحاضر، مما يُفَوِّت على العديد من المشتغلين بالفقه الاستفادة من الكنوز المالكية، وقد يكون منهم مشاريع مجتهدى المستقبل، لو أنهم تمكنوا من فهم هذه المراجع على الوجه المطلوب.

إن تسهيل الكتب المعتمدة وتقريبها، يمكن من توسيع دائرة الاستفادة منها، ويشجع الباحثين على الاطلاع عليها، ولا شك أن في هذا نشرًا للمذهب المالكي. على أن هذا التسهيل لا يجب أن يُفسد الأصول ويؤدي إلى هجرانها، إنما يكون فقط وسيلةً لحسن فهمها وتسهيل الرجوع إليها؛ فإذا قرأ الباحث تقريب المؤلف وجب عليه الرجوع للأصل، فرمما يجد فيه من الفوائد ما لا يجده في التقريب. وأمّا كتاب الله جل وعلا فإن تفاسيره لم تؤد إلى هجرانه، بل شجعت على الرجوع إليه، وكذلك سنة رسول الله ﷺ فإن المقبل على شروحاتها يزداد إقبالاً على المتون الأصلية.

وإذا تم تقريب وتيسير المؤلفات الفقهية المالكية من طرف المختصين الذين سبروا أغوارها، فإن مَنْ دونهم سيفهمونها فهماً أفضل، ويتشجعون على الرجوع لأصولها، ويتمكنون من الرقي إلى درجة التخصص، مما سيزيد من عدد رجالات المذهب، ويمكن من خدمته، ويرقي الاجتهاد فيه.

وتعتبر التقاسيم والأنواع من أهم الوسائل الحديثة التي مكنت من تسهيل العلوم وتقريبها، لأنها توضح صور وأنواع المسائل، وتمكن من المقارنة بينها، وبيان أوجه الفروق والتشابه. وإن تطبيقها على المؤلفات المالكية سيمكن من تحسين استثمارها، ويشجع على الاشتغال بها، وعلى الاجتهاد في المذهب.

فما هي الصعوبات التي تواجه المقبلين على الكتب المالكية المعتمدة؟

وهل يُسهِّم تقريب الكتب المالكية المعتمدة في الرفع من الاستفادة منها؟

وكيف يمكن لهذا التقريب أن يرفع من وثيرة الاجتهاد في الفقه المالكي؟
وهل تسعف التقاسيم والأنواع في تقريب المؤلفات المالكية؟

تمهيد:

ارتأيت تسطير هذا التمهيد بين يدي البحث، أُعرف فيه التقريب، وأبين اهتمام الشريعة بالتيشير على المكلفين وبتقريب المفاهيم إليهم، وذلك من خلال العنصرين التاليين:
أولاً: تعريف التقريب لغة واصطلاحاً.
ثانياً: تشوف الشريعة للتيشير والتقريب.

أولاً: تعريف التقريب

التقريب لغة⁽¹⁾ من قَرَّبَ الفَرَسُ، يُقَرَّبُ، تَقْرِبًا: إِذَا عَدَا عَدُوًّا دُونَ الإِسْرَاعِ. وَيُقَالُ: جَاءَنَا يُقَرَّبُ بِهِ فَرَسُهُ.
وقَارَبَ الخَطْوُ: دَانَاهُ. وَقَرَّبْتُهُ تَقْرِيْبًا: أَذْنَيْتُهُ.
وقَرَّبَ المعْنَى: جَعَلَهُ مَفْهُومًا.
وقولهم: قارب الأمر: إذا ظنه، قالوا: لقرب الظن من اليقين.
وقيل: متقرباً، أي: مسرعاً عجباً.
والتقريب عند أهل المعقول: سوق الدليل بوجهٍ يقتضي المطلوب.
والمراد بالتقريب اصطلاحاً هو إفهام المعنى المستغلق أو الصعب بأسلوب يسير. قال سعيد مغناوي:
"فالتقريب منهجٌ علميٌّ، الغاية منه التيسير على طلبة العلم، وتمكينهم من المبادئ الأساسية للعلوم، عن طريق تقريب الفهم وترجمة المعنى وتسهيل الحفظ وتبسيط العبارة"⁽²⁾.

ثانياً: تشوف الشريعة للتيسير والتقريب⁽³⁾.

(1) لسان العرب، لابن منظور، 1/ 666. وتاج العروس، للمرئضي الزبيدي، 22/4، ومعجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عبد الحميد، 3/1791.

(2) مجلة الغنية، العدد الأول، مناهج تقريب السيرة النبوية لعامة المسلمين، سعيد مغناوي، ص 164-165.

(3) الموافقات، للشاطبي، 1/ 67-72 و 2/136-143.

لم يطالب الله جل وعلا عباده بالتكليف إلا بعدما أقام عليهم الحجة البالغة، وإذا كان ذوو العقول الراجحة يأنفون عن اختبار غيرهم فيما لم يتعلموه ويستعدوا له، فإن الله جل وعلا أولى بهم في ذلك، فمن رحمته أن جعل التكليف منوطاً بما يطاق، وأنزل الشريعة سمحةً ميسرةً، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿...﴾⁽⁴⁾، ولقول النبي ﷺ: "يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا، وَلَا تُنْفِرُوا"⁽⁵⁾. فالقرآن هو دستور هذه الأمة، وكونه ميسراً أدهى للعمل به، كما أن السنة النبوية هي المصدر التشريعي الثاني فناسب أن يدعو صاحبها إلى التيسير والتبشير، لأن التعسير والتنفير باعثان على الفرار من التكليف.

فالأمة أميةٌ ولا يليق بها من البيان إلا الأمي، وما يتوقف عليه معرفة المطلوب قد يكون له طريقٌ تقريبيٌ يليق بالجمهور، فيحصل فهم الخطاب معه حتى يمكن الامتثال. فالتصورات المستعملة في الشرع إنما هي تقريبات بالألفاظ المترادفة وما قام مقامها من البيانات القريبة، وعلى هذا وقع البيان في الشريعة؛ قال ابن فرحون: "الالتفات إلى مأخذ الجميع في فقههم ونظرهم، على الجملة في علمهم؛ إذ تخصيصه في آحاد النوازل لا يدرك صوابه إلا المستقل بالعلم. وحسبُ المبتدئ أن يلوح له بتلويح يفهمه"⁽⁶⁾.

وقد بين عليه السلام الصلاة والحج بفعله، وهي عادة العرب، فمن مراعاة الأمية فيها تقريب أوقات الصلوات بالأمور المشاهدة لهم، كتعريفها بالظلال، وطلوع الفجر والشمس، وغروبها وغروب الشفق، مثلما قال أبو هريرة: "وَاللَّهِ لَأُقَرِّبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"⁽⁷⁾. وكذلك في الصيام في قوله تعالى: ﴿...﴾⁽⁸⁾. ولما كان فيهم من حمل العبارة على حقيقتها، نزل: "من الفجر". وفسر ذلك بقوله ﷺ: "إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا، وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم"⁽⁹⁾.

إنما يصح في مسلك الإفهام والفهم ما يكون عاماً لجميع العرب، فلا يتكلف فيه فوق ما يقدرون عليه بحسب الألفاظ والمعاني، فإن الناس ليسوا في الفهم على وزنٍ واحدٍ ولا متقاربٍ، إلا أنهم يتقاربون في الأمور الجمهورية وما والاها، وعلى ذلك جرت مصالحتهم في الدنيا، ولم يكونوا بحيث يتعمقون في كلامهم ولا في أعمالهم، إلا بمقدار ما لا يخل بمقاصدهم، اللهم إلا أن يقصدوا أمراً خاصاً لأناسٍ خاصة، فذاك كالكنايات الغامضة، والرموز البعيدة، التي تخفى عن الجمهور.

(4) سورة القمر، الآيات: 17، 22، 32، 40.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، 25/1. وأخرجه مسلم في صحيحه، 1358/3.

(6) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون، 79/1.

(7) أخرجه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، 468/1.

(8) سورة البقرة، جزء من الآية: 187.

(9) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، 36/3. وأخرجه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، 2/772.

وَقَدْ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "حَدَّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَجْحُونَ أَنْ يُكَذِّبَ، اللَّهُ وَرَسُولُهُ"⁽¹⁰⁾، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: "مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ"⁽¹¹⁾.

ولذلك يلزم أن تكون معاني الكتاب والسنة مشتركة بين جميع العرب، ومن ثم أنزل القرآن على سبعة أحرف، واشتركت فيه اللغات حتى كانت قبائل العرب تفهمه. وقد أتى جبريل النبي ﷺ عند أحجار المرء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل: "إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيَّةٍ، فِيهِمُ الشَّيْخُ الْعَاسِي، وَالْعَجُوزَةُ الْكَبِيرَةُ، وَالْعَلَامُ" قَالَ: فَمُرَّهُمْ، فَلْيَقْرَأُوا الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ"⁽¹²⁾. معنى ذلك أن القرآن الكريم نزل بما يناسب الأمي والعالم، ويناسب الكبير والصغير، على حد سواء؛ وكذلك يجب أن تكون المؤلفات اقتداءً به.

لقد خاطب الله سبحانه الناس بما يعهدون، وكلفهم من حيث لهم القدرة على ما به كلفوا، فالحاصل أن الواجب في هذا المقام إجراء الفهم في الشريعة على وزان الاشتراك الجمهوري الذي يسع الأميين كما يسع غيرهم.

وأما الأمور التي لا تعرفها العرب، ولا يوصل إليها إلا بعد قطع أزمنة في طلب تلك المعاني، فمعلوم أن الشارع لم يقصدها ولا كلف بها؛ فهذا تسور على طلب معرفة ماهيات الأشياء، وقد اعترف أصحابه بصعوبته، بل قد نقل بعضهم أنه عندهم متعذر، فلا بد من الرجوع إلى أمور محسوسة، فالتعمق وطلب ما لا يشترك الجمهور في فهمه خروج عن مقتضى وضع الشريعة الأمية، فإنه ربما جمحت النفس إلى طلب ما لا يطلب منها فوقعت في ظلمة لا انفكك لها منها، ومن طمأح النفوس إلى ما لم تكلف به نشأت الفرق كلها أو أكثرها، والله در القائل:

وَلِلْعُقُولِ قُوَى تَسْتَنْتُ دُونَ مَدَى ... إِنَّ تَعْدُّهَا ظَهَرَتْ فِيهَا اضْطِرَابَاتُ

(10) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، 37/1.

(11) أخرجه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، 11/1.

(12) أخرجه أحمد في مسنده، 132/35. وصححه الألباني بلفظ: "أمرت أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف كل شاف كاف"، صحيح الجامع الصغير وزيادته، 293/1.

المبحث الأول: هجران الكتب المالكية المعتمدة بسبب استصعابها.

يتكرس الإعراض عن القراءة في الكتب الشرعية ومن ذلك كتب المذهب المالكي، ويرجع ذلك أساساً إلى استصعاب هذه المراجع، نظراً لضلوع أصحابها في اللغة و فساد اللسان العربي وضعف الهمم. ولذلك صرح أحمد الدردير بأن الكتب المؤلفة في المذهب لا تخلو عن صعوبة⁽¹³⁾، وهو من هو في متأخري المالكية وكتبه شروحاته من عمد المتأخرين؛ وإذا كان قد خلص إلى هذا في وقته⁽¹⁴⁾، فماذا كان سيقول لو اطلع على حالنا؟

ورغم ذلك، فلا يليق بهذه الكنوز التي تركها أولئك الفحول أن يكون مصيرها الهجران وألا تستفيد الأمة من إبداعات أصحابها، ولا يسوغ للأمة أن تترك الاستصعاب يعصف بالقراءة والطلب؛ فعلى الأخصائيين تقريب هذه الكتب، وعلى القراء بذل الجهود للاستفادة منها، ولأجل ذلك سطرت المطالين التاليين:

الأول: استصعاب الكتب المعتمدة أصالةً وكتب المذهب المالكي تبعاً.

الثاني: أسباب وتجليات هجران الكتب المالكية المعتمدة.

المطلب الأول: استصعاب الكتب المعتمدة أصالةً وكتب المذهب المالكي تبعاً.

تتسع هوة البعد عن كتب الفقه المعتمدة في عصر العزوف عن القراءة، وإذا كانت أمة "إقرأ" لا تقرأ، فإن هذا الأصل يتوطد في الفقه الذي ميز هذه الأمة، حيث حررت مذاهبه وضبطت وجمعت في مؤلفات يقف العقل مشدوهاً أمامها، لكنها تبقى حكرًا على فئة قليلة من الباحثين يظفرون بفقراتٍ منها، لا يعدونها في الاستشهاد بها في بحوثهم، وأما احتمال دراستها ومذاكرتها فيكاد يكون معدوماً، إذا ما استثنينا ثلثة نادرًا من العلماء وطلبة العلم، ولو أُجريت إحصائية في الباب لأدمت نتائجها القلوب.

ويزخر المذهب المالكي بكنوزٍ ظلت حبيسة الرفوف، فها هو مواهب الجليل من أهم شروحات مختصر خليل، ومن عمّد المؤلفات في المذهب، من يجروء على قربانه والتمتع بمعانيه والاستفادة من تحريراته؟ فكم من طالبٍ يستهويه هذا المؤلف وأمثاله، لكنه يراه كالجبل الوعر، فهو شرح يحتاج إلى شرح، وعلى غراره تقاس أمهاتٌ كثيرة من المذهب، الحاجة إليها ماسةٌ لكن ولوجها متعذرٌ، كما قال الحجوي الثعالبي:

(13) حاشية الصاوي على الشرح الصغير لأقرب المسالك المسماة بلغة السالك، لأحمد الصاوي، 17/1.

(14) تويي 1201هـ.

"المدونة مثلاً فيها نحو ثلاثة أسفار ضخام، وهي مفهومة بنفسها لا تحتاج لشرحها في غالب مواضعها لكن خليل لا يمكننا أن نفهمه ونثق بما فهمنا منه إلا بستة أسفار للخرشي، وثمانية للزرقاني، وثمانية للرهوني، الجميع اثنان وعشرون سفيراً مع طول الزمن المتضاعف في الدروس والمطالعة في تفهم العبارات المغلقة"⁽¹⁵⁾. وقد ذكر أبو عبد الله المواق أنه لا ينتزل الفقه من غير اللخمي على لفظ خليل لصعوبة مأخذه من ابن يونس وغيره⁽¹⁶⁾، وأن من عادة شارحي ابن الحاجب نقل كلام اللخمي، وفي دية العقل لم يتعرضوا لكلامه بحال، فلعله بصعوبة فهمه⁽¹⁷⁾، فصرح بصعوبة فهم لفظ خليل أخذاً من كلام ابن يونس وغيره، و بسهولة ذلك إذا ما تم تنزيهه على كلام اللخمي. وكذلك هي عادة شارحي مختصر ابن الحاجب العودة لكلام اللخمي، لكنهم استصعبوه في مسألة دية العقل.

وقد استصعب البساطي مسألةً في الخلطاء في الزكاة، وقال العدوي: "والحق أنه استصعب حق"⁽¹⁸⁾.

لكن هذا لا يعني أن العيب في المؤلفين، بل قد بذلوا وسعهم، وخاطبوا مجتمعاتهم بما يفهمون، فلم يكن مشكل استصعاب مؤلفاتهم مطروحاً آنذاك لصلوع الناس في اللغة وكثرة مجالس العلم وعلو الهمم. ورغم أن العلماء المغاربة أهل علم وفضل، ولهم باع في التأليف، فإن مشكل الاستصعاب في نظري أجلي في المغرب مقارنة مع المشرق، لأسباب منها:

الأول: نسبة القراءة عند المشاركة أكثر منها عند المغاربة، ونتج عن ذلك كثرة دور الطبع والنشر بالمشرق.

الثاني: خدمة المشاركة لمؤلفاتهم وتسهيلها، فعلى سبيل المثال زاد المستقنع، كم من مشروع عُني به؟ وماذا كان نصيب مختصر خليل في مقابل ذلك؟

الثالث: وفرة مجالس العلم والمذاكرة مقارنة مع المغرب.

فالحاصل أن ولوج رياض المذهب المالكي يستلزم الرجوع لمؤلفاته، وهذه الغاية بحاجة لفك عقدة الاستصعاب، لتذليل عقبات الاستفادة من هذه الدرر وتشجيع الطلبة على الاستفادة منها، ومن ثم رفع مستواهم في المذهب ورفيقه بهم.

المطلب الثاني: أسباب وتجليات هجران الكتب المالكية المعتمدة.

(15) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، للحجوي الثعالبي، 460/2.

(16) التاج والإكليل شرح مختصر خليل، لأبي عبد الله المواق، 223-222/5.

(17) نفسه، 340/8.

(18) حاشية العدوي شرح مختصر خليل، لعلي العدوي، 160/2.

تكلمت سابقاً عن ندرة دراسة ومدارسة الكتب المالكية المعتمدة، ولذلك أسبابٌ منها ما يرجع إلى القارئ كضعف الهمة وفساد اللسان العربي؛ ومنها ما نتج عن صعوبة هذه الكتب نفسها، بسبب الاختصار، أو بسبب صعوبة أسلوب التأليف، وتفصيل هذه الأسباب في الفروع التالية:

أولاً: فساد اللسان العربي.

ثانياً: ضعف الهمة.

ثالثاً: مشكل الاختصار.

رابعاً: صعوبة أسلوب الكتابة.

الفروع الأولى: فساد اللسان العربي.

كان المتقدمون ضليعين في اللغة، يفهمون الخطابات العربية سليقةً، وكمثالٍ على ذلك أسوق قصة الأصمعي حين قال: {كنت أقرأ المائدة وبنجي أعرابيٌّ، فقرأت سهواً: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ". فقال الأعرابي: "كلام من هذا؟"، قلت: "كلام الله". قال: "أعد". فأعدت: "والله غفور رحيم". فقال: "ليس هذا كلام الله". فتنبهت وقرأت: "وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ"، فقال: "أصبت هذا كلام الله".

قلت له: "أتقرأ القرآن؟"، قال: "لا". قلت: "فمن أين علمت أي أخطأت؟"، قال: "يا هذا، عز فحكّم فقطع، ولو غفر ورحم لما قطع" (19).

فهذا أعرابيٌّ لا يقرأ القرآن، لكنه فهمه، لأنهم كانوا أهل لغةٍ، تشربوها في بيوتهم ومجتمعاتهم، لكن لما اتسعت البلاد الإسلامية ودخل الأعاجم الإسلام وفسد اللسان العربي، احتيج إلى تيسير الكلام ووضع القواعد، لإفهام الناس بما يناسب مستوياتهم، وهذا ما يتضح بما ذكره الزركشي حين قال: "فلما فسد اللسان، وكثرت العجم، ودخل في دين الإسلام أنواع الأمم مختلفو الألسنة، وناقصو الإدراك، احتاج المتأخرون إلى إظهار ما انطوى عليه كتاب الله تعالى، من غرائب التركيب، وانتزاع المعاني، وإبراز النكت البيانية، حتى يدرك ذلك من لم تكن في طبعه، ويكتسبها من لم تكن نشأته عليها، ولا عنصره يحركه إليها، بخلاف الصحابة والتابعين من العرب، فإن ذلك كان مركزاً في طباعهم، يدركون تلك المعاني كلها، من غير موقفٍ ولا معلمٍ، لأن ذلك هو لسانهم وخطتهم وبيئاتهم" (20).

إن النهوض بالأمة لا انفكاك له عن الاعتناء بلغتها، بأن تصير فئة مهمة تقرأ وتكتب باللسان العربي الفصيح، ويدرك الناس المعاني التي لا يقوم اللسان إلا بها، لأجل أن يفهموا ما خوطبوا به من النصوص،

(19) التفسير الوسيط، للواحيدي، 185/2.

(20) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان، 25/1 - 26.

وهذا الحد الأدنى من الفهم والإفهام، لا يتأتى إلا بتأليف كتبٍ في غاية السهولة والتدرج، على أن تشمل هذه المهمة الأطفال والعوام.

الفرع الثاني: ضعف المهمة.

لما تمّاون الناس في حضور مجالس العلم وقراءة الكتب، أصبحوا يستغربون كلام العلماء، فلو روضوا أذهانهم على تلك الأساليب لألفوها، ألا ترى أن الطفل يخرج في بيئة لا يعرف منها كلمةً واحدةً، فما يلبث أن يحاكي مجاوريه حتى يتكلم بكلامهم فيفهم ويفهم، والله در الجاحظ حين قال: {وبالكلام أرسل الله أنبياءه لا بالصمت، ومواضع الصمت المحمودة قليلة، ومواضع الكلام المحمودة كثيرة، وطول الصمت يفسد اللسان.

وقال بكر بن عبد الله المزني: "طول الصمت حبسة"، كما قال عمر بن الخطاب رحمه الله: "ترك الحركة عقلة".

وإذا ترك الإنسان القول ماتت خواطره، وتبلدت نفسه، وفسد حسنه.

وكانوا يروون صبيانهم الأرجاز، ويعلمونهم المناقلات، ويأمرونهم برفع الصوت وتحقيق الإعراب، لأن ذلك يفتق اللهاة، ويفتح الجرم. واللسان إذا أكثرت تقليبه رق ولان، وإذا أقللت تقليبه وأطلت إسكاته حساً وغلظ⁽²¹⁾.

وكما أن طول الصمت يفسد اللسان فإن طول هجران الكتب يورث استصعابها، حتى يصير الناس أمامها بمثابة الأعاجم؛ فلما ضعفت الهمم قل الإقبال على الكتب حتى صار بعضها عند الناس كالطلاسم، من فرط جهلهم بها وكثرة هجرانهم لها.

الفرع الثالث: مشكل الاختصار⁽²²⁾.

لما ألفت المتقدمون الدواوين الكبار كالمدونة والموازية والواضحة وأمثالها، عسر على المتأخرين حفظها لبرودة وقعت في الهمم، فقام أهل القرن الرابع باختصارها تقريباً للحفظ، وصار ذلك محلاًً بالبلاغة وعسراً على الفهم والتحصيل، بسبب ألفاظ الاختصار العويصة للفهم بتزاحم المعاني عليها وصعوبة استخراج المسائل من بينها، فينقطع في فهمها حظٌ صالحٌ من الوقت. فلم يحصل المقصود من

(21) البيان والتبيين، للجاحظ، 227/1.

(22) تاريخ ابن خلدون، لابن خلدون، 733/1. والفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 461-457/2.

الاختصار، بل انعكس الأمر إلى التطويل، حتى استغرق بعض الأشياخ نحو أربعين سنة في تدريس مختصر خليل، وأصبح علم الفقه يستغرق عمر الطالب، والمدرس لا يبقى مع فراغٍ لعلمٍ غيره لمن يريد إتقانه وتوقي الغلط فيه، والطامة الكبرى هي عدم الوثوق بما فهمناه؛ لأن الاختصار تذهب عنه متانة الصراحة، وتأتي مرونة الإجمال والإبهام والإيهام، حتى صار يضرب المثل لكل عبارةٍ إجماليةٍ تحتل احتمالاتٍ، فيقال: عبارة فقهية أو عدلية. لقد بلغ الاختصار غايته، فمختصر خليل مختصر مختصر المختصر، تكاد جل عبارته أن تكون لغزاً، فضاء جل وقت الدرس والمطالعة في حل المقفل وبيان المحمل، وصارت المؤلفات ألغازاً يستعصي فكها حتى على جهابذة اللغة، قال الحجوي الثعالبي عن مختصر خليل: "فهو أصعب من القرآن ألف مرةٍ وإني لا أنقص من قيمته، ولا أقول بتركه للمالكية المقلدين، لأنه ديوانٌ وأي ديوانٍ من دواوين المالكية العظام للفتاوى والأحكام، وقد أشار مؤلفه في أوله إلى أنه ألفه للفتوى لا للدرس، حيث قال مختصراً مبيناً لما به الفتوى، فلا يستغنى عنه ولا يترك، بل يدرس ويمرن عليه المنتهون ليستعينوا به في الفتوى والقضاء"⁽²³⁾.

فهذه المختصرات تحتاج لشروحٍ، والشروح أحياناً تتوقف على الحواشي، ولا يتم فهم كل ذلك إلا بمجهوداتٍ جبارةٍ ومسيراتٍ تقطع فيها أعناق الإبل، مما نفرّ العديدين من الإقبال على كتب الفقه، حتى صارت حكرًا على فئةٍ مخصوصةٍ، فضاعت الفائدة التي كتبت لأجلها.

الفرع الرابع: صعوبة أسلوب الكتابة.

إن الأسلوب الذي حررت به غالب كتب المالكية المعتمدة يتميز بالإغلاق، كما قال الدردير⁽²⁴⁾: "إذ الكتب المؤلفة في المذهب لا تخلو من صعوبةٍ، وهذا الكتاب سهلٌ منقحٌ، يقرب الأقصى بلفظٍ موجزٍ ويسيطر البذل بوعدهٍ منجزٍ"⁽²⁵⁾. هذا الأسلوب الصعب حتم على العلماء حل ألغازه وفك أقفاله حتى يقربوه للناس، بل وأحياناً تحتاج شروحاتهم وحواشيهم إلى شروحاتٍ، وهكذا، حتى قال الحجوي الثعالبي: "وعلى كل حالٍ، فغالب العلماء من المائة الثامنة إلى الآن لم يحفظ لهم كبير اجتهادٍ، ولا لهم أقوال تعبير في المذهب أو المذاهب، وإنما هم نقالون اشتغلوا بفتح ما أغلقه ابن الحاجب، ثم خليل وابن عرفة، وأهل القرون الوسطى من المذاهب الفقهية؛ إذ هؤلاء السادة قضوا على الفقه، أو على من اشتغل بتواليههم، وترك كتب الأقدمين من الفقهاء بشغل أفكارهم بحل الرموز التي عقدونها"⁽²⁶⁾.

(23) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 461/2.

(24) يقصد كتابه أقرب المسالك.

(25) حاشية الصاوي على الشرح الصغير لأقرب المسالك المسماة بلغة السالك، مرجع سابق، 17/1.

(26) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 452-451/2.

وقد ذكرت أن السبب هنا قد لا يرجع بالضرورة إلى المؤلف، بل قد يكون سببه تقهقر المستوى اللغوي للقارئ أو ضعف همته؛ وسواءً هذا أو هذا، فالنتيجة هي الهجران والاستصعاب لهذه الدرر، حتى طال هذا المشكل مجالس العلم، كما قال الحجوي الثعالبي: "ولهذا كانت المجالس الفقهية في الصدر الأول مجالس تهذيب لجميع أنواع الناس عوامهم وطلبتهم، فأصبحت اليوم لا ينتابها إلا الطلبة، فإذا جلس عاميٌ حولها، لم يستفد منها شيئاً، فيفر عنها، ولا يعود إذ يجدهم يحلون مقفلات التأليف بأنواع من القواعد النحوية المنطقية التي لا مساس له بها، ولو أنه وجدهم يقرءون تأليفاً من تأليف الأقدمين فقهياً محضاً ميبناً فيه الفرع وأصله من الكتاب والسنة لاستفاد، وأفاد أهله، ومن هو مسئولٌ عن تعليمهم فهذا سبب نقصان العلم في أزماننا، وغلبة الأمية على رجالنا ونسائنا"⁽²⁷⁾.

وعلى كل، فحريٌّ بالمؤلف أن يراعي مستوى القارئ ويقرب له المحتوى، فلا يلتفت إلى الرغبة في إظهار براعة أسلوبه على حساب فهم المتلقي قال إدريس غازي: "وعليه يكون مبنى الاستدلال بمقتضى هذا المبدأ على مراعاة التوجيه والتأثير لا على الالتفات إلى حسن التأليف وإحكام التنسيق"⁽²⁸⁾، أي أن التأثير على القارئ ونفعه أولى من قذفه بمؤلفٍ مكتوبٍ بأسلوبٍ لا يقبل له به، وإنما هو امتطاءٌ للتطويل وتسوُّرٍ من المؤلف لبستان الأساليب المعقدة.

تحصل لنا مما سبق أن استصعاب الكتب المعتمدة في المذهب المالكي وليد أسباب، تستدعي البحث عن حلولٍ جادةٍ لتقريب هذه المؤلفات، واستثمارها في ترقية الاجتهاد في المذهب بالأخص وفي الفقه عامة.

(27) نفسه، 454/2-455.

(28) مجلة الغنية، عدد مزدوج (الثاني والثالث)، الفقه والتخلق: مقارنة لأصول التقريب الاشتغالي في المذهب المالكي، إدريس غازي، ص242.

المبحث الثاني: تقريب المؤلفات المالكية مفتاح للاستفادة وترقية الاجتهاد.

تقرر للباحث مما سبق أن المؤلفات المالكية كنوزٌ أفنى لأجلها أصحابها أعمارهم، ونحسب أن قصدهم هو خدمة الدين ونفع العباد، لكن هل استفادت الفئة المستهدفة فعلاً من هذا الإرث الهائل؟، في تقديري أن أولئك المؤلفين كانوا سيحزنون كثيراً لو اطلعوا على الإعراض الذي لقيته مخالفتهم، جراء الركود الفكري الذي تعاني منه الأمة عموماً والمحران الذي يطال الكتب المالكية بالأخص.

إن هذا الواقع المرير مثيّرٌ لقلوبنا لتتحرك تجاه تقريب المؤلفات الشرعية من القراء، وتسهيلها عليهم حتى يُقبلوا عليها، لأن الإنسان عدو ما يجهل، حتى إذا وجد المفتاح لاقتحامه صار متحفزاً للاطلاع عليه رغباً في اكتشافه. ويشمل هذا المبدأ الكتب المالكية المعتمدة، فتقريبها ممن يرومون الاطلاع عليها تشجيعٌ لهم على دراستها ومذاكرتها، ومن ثم توسيع دائرة تحصيل المذهب، و تكثير طلبته نحو ترقية الاجتهاد فيه، وإعداد المجتهدين لاستيعاب أمثل للحوادث والمستجدات، قال قطب الرسوني: "ولا يخفى على كل ذي علمٍ ونظرٍ أن الفقه معترِكٌ صعبٌ، ومهيِّعٌ خطيرٌ، والعتار فيه أمرٌ وارِدٌ، لا ينجو منه المجتهد الذي تفقه واستبحر، فما بالك بالقلد، ويدرك هذا الخطر أو تلك الصعوبة من عانى الصناعة، وولج مضايقتها. ومن ثم فالخير كل الخير في تنقيح مدونات المذهب، وتهديب منازعها، بطريقةٍ صحيحةٍ ومنهجٍ لائح، مما يضمن صيرورته في كل عصرٍ عصرٍ"⁽²⁹⁾.

هكذا ترتقي المذاهب الفقهية بعيداً عن التعصب، وطلباً لخدمة الفقه، ففي تنميتها الخراط في منظومة توسيع المدارك للفقهاء، معملين مبدأ مراعاة الخلاف نحو تنمية للفقه الاسلامي. ولا يعني هذا التقريب إفساد المؤلفات، وذهاب هيبتها، فهذا تراثٌ يجب الحفاظ عليه، لكن المقصود هو تطويرٌ لسبل الدراسة دون المساس بالمحتوى، أي أن الهدف هو إعادة الصياغة بأسلوبٍ سهلٍ دون المساس بالأصول أو التصرف فيها.

ولتحرير هذه المقدمة أقترح المطالبين التاليين:

الأول: التقريب وتشجيع الاستفادة من المراجع المالكية المعتمدة.

الثاني: التقريب وترقية الاجتهاد في الفقه المالكي.

(29) مدخل إلى تجديد الفقه المالكي لقطب الرسوني، ص 9.

المطلب الأول: التقريب وتشجيع الاستفادة من المراجع المالكية المعتمدة

يرى العديد من الطلبة بعض المؤلفات المالكية جبلاً وعرةً، يحتاج متسلقوها لكفاياتٍ عاليةٍ، مما يجعل الإقبال عليها محصوراً على ذوي الكفاءات الخاصة، لكن يمكن تجاوز هذه الجبال باتخاذ طرقٍ توصل للهدف نفسه مع تلافي المخاطر، فالهدف واحدٌ لكن بتذليل الصعوبات، تطبيقاً لقوله ρ : "سدوا وقاربوا"⁽³⁰⁾، أي أنه يستحسن تقريب الكتب الصعبة ليسهل الاطلاع عليها ويتشجع الناس للإقبال عليها، وقد يدرك الدارس للكتب ما لم يدركه مؤلفوها، لقوله ρ : "فُزب مُبَلِّغٌ أوعى من سامع"⁽³¹⁾.

ولأجل ذلك يعمد المؤلفون أحياناً إلى تقنياتٍ للتسهيل على القارئ، ومن ذلك: أولاً: ما ذكره الخطاب الرعيني: "لا يلزم العالم أن يبين صورة مسألةٍ في جزئيةٍ إلا بحسب التبرع وتقريب البيان"⁽³²⁾، ووجه الاستدلال أن العالم قد يُقَرَّب لأجل البيان.

ثانياً: قال أحمد زروق: "قول القائل: الحج ساقطٌ عن أهل المغرب قلة أدبٍ وإن كان الأمر كذلك، والأولى أن يقال: الاستطاعة معدومة في المغرب ومن لا استطاعة له فلا حج عليه، ورأيت كتاباً في الرد على قائل هذه الكلمة ومن قالها من العلماء فقصدته التقريب إلى فهم العامة والله أعلم"⁽³³⁾، وهذا تصريحٌ منه بتوخي بعض العلماء تقريب المسائل لفهم العامة.

ثالثاً: أتى ابن رشد الجد بجملة أحكام الاستحقاق والشفعة والتفليس موافقةً للتقسيم الذي ذكره في الرد بالعيب، إرادة التقريب⁽³⁴⁾.

رابعاً: صرح النفراوي بأنه إنما أطل في محلٍ لداعي الحاجة وتسهيلاً على الطالب⁽³⁵⁾، وجاء محمد عليش بنحو ذلك⁽³⁶⁾.

وعلى هذا، يعتبر التيسير والتقريب من أهم مقاصد وغايات التصنيف والتأليف، إذ على الكاتب أن يقصد وجه الله تعالى بنية نفع القارئ، وإيصال المعلومة إليه دون إيقاعه في العنت والمشقة الحرجة، ولا فض الله فا عبد العزيز اليحصبي الأخبش حين قال: "هذه الأعمار رءوس أموال يعطيها الله للعباد

(30) أخرجه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، 98/8. وأخرجه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، 2171/4.

(31) بوب به البخاري في صحيحه وأردفه بحديث: لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ، مرجع سابق، 24/1.

(32) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للخطاب الرعيني، 170/1.

(33) مخطوط شرح المقدمة الوغليسية، لأحمد زروق، ص9.

(34) المقدمات الممهديات، لابن رشد الجد، 120/2.

(35) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد النفراوي، 209/1.

(36) منح الجليل شرح مختصر خليل، لأحمد عليش، 330/6.

يتجرون فيها، فزاح أو خاسر، فكيف ينفق الإنسان رأس ماله النفيس في حل مقفل كلام مخلوق مثله، ويعرض عن كلام الله ورسوله الذي بعث إليه" (37).

ورغم أن كتب المالكية صعبة، فإنها تسهل على من استعد لها وأدام النظر فيها (38)، لأن مخالطتها تجعل القارئ مستأنساً بأساليب أصحابها حتى ينخرط ويندمج في الأسلوب الذي ألفوه وساروا عليه، وهذا نوعٌ من الرياضة داخل المؤلفات المالكية يُرقي المتمرن عليها الدرجات العليا في المذهب. وهناك مجهوداتٌ حثيثةٌ تستحق التشجيع، أخذت على عاتقها تقريب المذهب المالكي، مثل مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي (39)، ومن أهدافه تقريب الأحكام الشرعية والمعلومات الفقهية المالكية إلى الناس، كما تبنت هذا المبدأ مؤلفاتٌ كثيرةٌ منها:

أولاً: تسهيل منح الجليل، وهو حاشية على منح الجليل الذي هو شرح لمحمد عlish على مختصر خليل، ففي تقديري، أن محمد عlish أعد منح الجليل، ثم بدا له أن ثمت فئةٌ ستستصعبه، فأردفه ب"تسهيل منح الجليل"، حيث قال إبراهيم عبد الغفار الدسوقي (40) في تقديمه للكتاب: "قد أجلت أفراس الفكر في رياض شروح المختصر الذي اشتهر صيته في سائر الأمصار وعم نفعه جميع الأقطار، فوق نظري ... على شرح هو للعين قرّة، وللغوّاد مسرّة، ... موشى بحاشية سهلة الإيراد، ... موفية بالمراد، أساليها حدائق ذات بهجة، مطردة الجداول واضحة المحجة، قد سطعت من مشكاة مبانيها مشارق الأنوار ... وجلت بكواكب ادلتها النيرات دياجي كثيرٍ من المشكلات" (41).

فذكر رحمه الله أنه يتوخى سهولة الإيراد ووضوح الأساليب وبيان المشكلات، وهذا ما يناسب عنوان الحاشية، فالتسهيل لا يكون إلا بمثل ذلك.

ثانياً: تقريب المعاني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، وقد صرح عبد الحميد الشرنوبى بمهدفه من الكتاب كما يبدو من العنوان، وهو التقريب لمعاني هذه المعلمة المالكية، بل وقال في المقدمة: "أردت تقريبها

(37) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 451/2 - 452.

(38) محاضرة تحت عنوان: "سلسلة الأئمة الأربعة - الإمام مالك بن أنس"، للدكتور عبد الله الحمادي، في الدقيقة السادسة والسبعين، نقلتها قناة الأثر في 09 ماي 2014. وابطها على اليوتيوب هو <https://www.youtube.com/watch?v=cRBfjSdp9qE>.

(39) أنشئ في مطلع سنة 2011م، في إطار تفعيل المهام المنوطة بالرابطة المحمدية للعلماء المحددة بالظهير الشريف رقم: 1.05.210 الصادر في 14 فبراير 2006. ويقتصر عمل المركز على الاشتغال الأكاديمي والثقافي على المذهب المالكي. راجع الرابط التالي:

<http://www.alfiqh.ma/Article.aspx?C=2>

(40) خادام تصحيح كتب العلم المصون بدار الطباعة الكبرى ذات التحرير والفنون.

(41) منح الجليل على مختصر العلامة خليل، مرجع سابق، ص 5.

للطالب بضبط المباني، وتحليلتها بهذا الشرح المسمى تقريب المعاني⁽⁴²⁾. ومثل ذلك رمى صالح عبد السميع الآبي في شرحه للمتن نفسه حين قال: "إني لما رأيت رسالة الإمام ابن أبي زيد القيرواني قد كثرت الإقبال عليها والاشتغال بها وقد أكثر المتقدمون والمتأخرون من العناية في بيانها، ولكن إما بكلام طويل تقصر عنه الهمم أو باختصار يعسر على الفهم، فأردت أن أشرحها شرحاً يبين مرادها ويستخرج دررها بعبارات واضحة ونقول معتمدة راجحة، لا طويل ممل ولا مختصر مخل، راجحاً من الله القبول وإسعافه بالمأمول"⁽⁴³⁾.

ثالثاً: الذخيرة للقراي: حيث قال في مقدمته: "ذخيرة لطلبة العلم في تحصيل مطالبهم وتقريب مقاصدهم فكل من أراد منهم إقراء كتاب من الكتب الخمسة أو قراءته وجد فروعاً فيه مشروحةً ممهدة"⁽⁴⁴⁾، فتبين أنه نوى تقريب الفروع وشرحها بتمهيد ويسر.

رابعاً: أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، وقد ذكر الصاوي في حاشيته على الشرح الصغير لأقرب المسالك⁽⁴⁵⁾، أن إسناد التقريب للكتاب مجازٌ عقليٌّ من الإسناد للسبب، وأن المصنف اقتبس من قول ابن مالك:

تقرب الأقصى بلفظٍ موجزٍ ... وتبسط البذل بوعدٍ منجزٍ

خامساً: حاشية محمد الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، حيث ذكر الدردير بأن أحد غاياته هو فتح المغلق، وحشى عليه محمد الدسوقي قائلاً: "أي بيان تراكيبه، أي عباراته الصعبة، والمراد بفتحها تبينها وتوضيحها على طريق المجاز بالاستعارة، فقد شبه صعوبة التراكيب بغلق الأبواب بجامع عسر التوصل للمطلوب مع كل... وشبه البيان بالفتح"⁽⁴⁶⁾.

سادساً: تسهيل المسالك إلى هداية السالك إلى مذهب الإمام مالك، فالشيخ مبارك بن علي الأحسائي لخص مختصر خليل في كتاب الهداية، مقتصراً فيه على ما يغلب وقوعه من المسائل ليسهل حفظه، ثم شرحه فيما يسمى بالتسهيل لتتضح ألفاظه⁽⁴⁷⁾.

سابعاً: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، وهو مؤلف رمى فيه القاضي عياض إلى تقريب الطرق على من يريد معرفة أعلام مذهب مالك.

(42) تقريب المعاني على متن الرسالة، لعبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبلي، ص 9.

(43) الثمر الداني، لصالح عبد السميع الآبي، ص 1.

(44) الذخيرة، للقراي، 40/1.

(45) حاشية الصاوي على الشرح الصغير لأقرب المسالك المسماة بلغة السالك، مرجع سابق، 19/1.

(46) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، لمحمد الدسوقي، 6-5/1.

(47) تسهيل المسالك إلى هداية السالك إلى مذهب الإمام مالك، لمبارك بن علي الأحسائي، 8-7/2.

ثامناً: البيان والتقريب في شرح التهذيب، لرشيد الدين أبو محمد بن عطاء الله، والمقصود بالتهذيب هو تهذيب المدونة للبراذعي، أي أن المؤلف ارتأى تقريب هذا الشرح، وكأنه يقول بلسان الحال أنه هذا الشرح ما زال محتاجاً إلى شرح، وليس هذا تنقيصاً من الأصل، بقدر ما هو تيسيرٌ على المتلقي والقارئ. تاسعاً: تقريب الفقه المالكي لعبد الله معصر، حيث قال عنه: "أما بعد فهذه سلسلة في الفقه المالكي، جمعت مادتها من أصولٍ علميةٍ معتمدةٍ عند المالكية، قصدت بها تقريب الفقه المالكي لمن يعسر عليهم الرجوع إلى الأمهات والدواوين والمبسوطات والمطولات وشروح المختصرات والحواشي"⁽⁴⁸⁾، وله أيضاً تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي⁽⁴⁹⁾؛ ويستخلص من كلامه أمران: الأول: أن هناك من يصعب عليه الرجوع إلى الكتب المعتمدة. الثاني: أنه سيكون واسطهً بين هؤلاء وبين هذه الكتب، وذلك بتقريبها إليهم.

نستخلص مما سبق أن التقريب و التسهيل سيلان للتشجيع على قراءة المؤلفات المالكية ودراستها، لكن هل يمكن أن يقوموا بالدور نفسه في ترقية الاجتهاد وصناعة المجتهد المالكي؟

المطلب الثاني: التقريب وترقية الاجتهاد في الفقه المالكي.

تعتبر صعوبة المراجع الفقهية من أسباب قلة الاجتهاد، لأن الطالب لن يصل لمرتبة الاجتهاد إلا بثني الركب عند المشايخ وبالرجوع للمراجع المعتمدة، لكن إذا كان يستصعب هذه المراجع، فأنى له أن يُقبل عليها ويفهمها، فضلاً عن أن يبلغ رتبة الاجتهاد، قال الحجوي الثعالبي: "أحاطوا بستان الفقه بحيطانٍ شاهقةٍ، ثم بأسلاكٍ شائكةٍ، حتى يظن الطان أن قصدهم الوحيد جعل الفقه حكرةً بيد المحتكرين، ليكون وقفاً على قومٍ من المعممين، وأن ليس القصد منه العمل بأوامره ونواهيته وبذله لكل الناس، وتسهيله على طالبه، بل القصد قصره على قومٍ مخصوصين، وحاشاهم أن يقصدوا شيئاً من هذا لأنه ضلالٌ في الدين، وإنما حصل من دون قصدٍ"⁽⁵⁰⁾.

نحن بحاجة لتفقيح بعض كتب الفقه، لا لأنها رديئةٌ وتحتاج لتصحیح، بل لأنها مستصعبةٌ في عصرنا ومتعذرة الفهم على فئةٍ عريضةٍ من الناس، وهذا من موجبات هرم الفقه لا سيما في المذهبين الحنفي والمالكي حيث يحتاج المفتي لمراجعة أسفارٍ كثيرةٍ، ونظير عميقٍ، وربما وجد المسألة في غير مظنتها، فيجب تجديد الفقه بتأليف كتبٍ في غاية السهولة على نسق كتب المتقدمين، كما فعل ابن عبد البر رحمه الله

(48) تقريب الفقه المالكي، لعبد الله معصر، ص5.

(49) طبعته دار الكتب العلمية سنة 2007 م.

(50) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 451/2 - 452.

حين أبان عن سبب تأليفه للكافي قائلاً: "فإن بعض إخواننا من أهل الطلب و العناية والرغبة في الزيادة من التعلم، سألتني أن أجمع له كتاباً مختصراً في الفقه، يجمع المسائل التي هي أصولٌ وأمّهاتٌ لما بيني عليها من الفروع والبيّنات، في فوائد الأحكام ومعرفة الحلال والحرام، يكون جامعاً مهذباً وكافياً مقرباً ومختصراً محبوباً، يستذكر به عند الاشتغال وما يدرك الإنسان من الملال، ويكفي عن المؤلفات الطوال، ويقوم مقام المذاكرة عند عدم المدارس، فرأيت أن أجيبه إلى ذلك لما رجوت فيه من عون العالم المقتصر ونفع الطالب المسترشد، التماساً لثواب الله عز وجل في تربيته علي من أراده" (51).

فطلاب الفقه المبتدؤون والمتوسطون محتاجون إلى كتابٍ صريحٍ واضحٍ لا يحتاج إلى شرح، جامعٍ للمسائل التي يكثر وقوعها، ولذلك أمر السلطان سيدي محمد بن عبد الله إسماعيل بترك تدريس المختصر، وألزم برسالة ابن أبي زيد القيرواني وأمثالها من كتب المتقدمين السهلة (52).

إن صناعة المجتهد ليست بالأمر الهين، بل يتطلب ذلك الكشف عن لديه الملكة أولاً، لكن هذه الملكة قد تؤاد إذا ما كلفت فوق طاقتها، أو إذا عرضت عليها مادةٌ علميةٌ مستصعبةٌ تبث التوجس في نفس صاحبها، أقصد أن الطالب الموهوب أو مشروع الفقيه، إذا أخضع لمؤلفاتٍ صعبةٍ فوق مستواه، تخاطبه بأسلوبٍ غير مناسبٍ لبيئته، فالغالب عليه النفور وعدم التحمل، وهنا قد تحسر الساحة الفقهية عنصراً ربما كان سيفتح الله على يده فتوحاتٍ لو استفاد من تكوينٍ ملائمٍ لمستواه ومتطلباته، ولذلك قال ابن رشد عن "بداية المجتهد ونهاية المقتصد": "فإن هذا الكتاب إنما وضعناه ليلبغ به المجتهد في هذه الصناعة رتبة الاجتهاد، إذا حصل ما يجب له أن يحصل قبله من القدر الكافي له في علم النحو، واللغة، وصناعة أصول الفقه، ويكفي من ذلك ما هو مساوٍ لجرم هذا الكتاب، أو أقل، وبهذه الرتبة يسمى فقيهاً لا يحفظ مسائل الفقه، ولو بلغت في العدد أقصى ما يمكن أن يحفظه إنساناً، كما نجد متفقهة زماننا يظنون أن الأفقه هو الذي حفظ مسائل أكثر، وهؤلاء عرض لهم شبيه ما يعرض لمن ظن أن الحفّاف هو الذي عنده خفافٌ كثيرةٌ لا الذي يقدر على عملها، وهو بين أن الذي عنده خفافٌ كثيرةٌ سيأتيه إنسانٌ يقدم لا يجد في خفافه ما يصلح لقدمه، فيلجأ إلى صانع الخفاف ضرورةً، وهو الذي يصنع لكل قدمٍ خفافاً يوافقه، فهذا هو مثال أكثر المتفقهة في هذا الوقت" (53).

وعلق عليه عبد الله معصر قائلاً: "إن ابن رشدٍ يحدد موقفه من الأساليب المتبعة في تلقين المعرفة الفقهية، فهو يعتبرها عقيمةً لا تؤدي إلى خلق النظر الصناعي الذي ينبغي أن يتحلى به الفقيه لاستثمار الخطاب الشرعي، وتنزيل الفقه على الواقع العملي، بحيث يصبح الفقيه قادراً على مواكبة النوازل التي يواجهها".

(51) الكافي في فقه أهل المدينة، لابن عبد البر، 1/136-137.

(52) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، مرجع سابق، 2/454-464.

(53) بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، 3/210-211.

إن ترقية الاجتهاد بحاجة لصناعة المجتهد، والتي تتطلب رصد المواهب واستكشاف أصحاب الملكات، لتمكينهم من مقارنة علمية في التكوين، يسهر عليها علماء يجتمع فيهم الإمام الكافي بالمذهب من جهة، والحد الأدنى من المعرفة بطرق التدريس وأساليبه من جهة أخرى، حتى يضعوا المحتوى ومراحل التدريس حسب حاجة المتعلم لا حسب نظرهم، فالغالب على طرق التدريس في العلوم الشرعية سيطرة الدرس الإلقائي الذي لا يراعي المتلقي، وإنما يكتفي فيه الشيخ بإظهار إمكاناته ومعارفه العلمية. فيجب إعداد كتب دراسية عمدتها الكتب المعتمدة في المذهب، لكنها مرتبة بطريقة تسهل عملية التعلم والتلقي، ودوننا أنموذجٌ يبين أن سابقينا كانوا يرمون لمثل هذا المقصد مثلما قال ابن رشد: "قال القاضي: وإن أنسا الله في العمر فسنضع كتاباً في الفروع على مذهب مالك بن أنس مرتباً ترتيباً صناعياً؛ إذ كان المذهب المعمول به في هذه الجزيرة، التي هي جزيرة الأندلس، حتى يكون به القارئ مجتهداً في مذهب مالك؛ لأن إحصاء جميع الروايات عندي شيء ينقطع العمر دونه"⁽⁵⁴⁾.

ويستحسن تنويع أساليب استثمار الكتب الثمينة في المذهب، بسلوك أساليب تراعي المستويات والميولات، وتشجع مختلف الأطياف على الإقبال على المذهب، دون أن تفقد المؤلفات الأصلية هيبتها، فلا يجوز أن يكون التقريب سبيلاً لتميع المؤلفات المميّزة للمذهب، إنما المقصود هو الحفاظ عليها مثلما هي، وإعداد نسخ أخرى بأساليب مختلفة خاصة بمستويات معينة، على أن يرجع الطالب إلى الأمهات في نهاية المطاف، وينهل منها مباشرة، وأنداك قد يتبدى له منها ما لم يتبد له في أول اطلاع. إذ إن الاستكشاف الأول كان فيه الطالب مستصعباً للمؤلف، فتكّون لديه حاجز نقره منه، وأما في المرحلة النهائية، فإن الطالب قد حصل المؤلف بطرق أخرى فكّت أقاله، حتى إذا عاد إليه وجدته هنيئاً مريئاً؛ تماماً مثل الترجمة: فإذا أقبل الإنسان على كتاب بلغه لا يتقنها، فقد لا يكمل النظرة إليه، لكنه إذا قرأ ترجمته ثم عاد لقراءته من جديد فإنه يستسيغه، قال الدكتور أحمد العبادي: "إن الغاية من التقريب في المجال التداولي الإسلامي، هي صياغة خطابٍ علميٍّ يقرب مضامين العلوم بلغه ميسرة تراعي أصناف المتلقين ومستوياتهم العلمية والفكرية، وذلك حتى تتحول المنظومة الفقهية والعقيدية والسلوكية إلى قيم إيجابٍ تسهم في صياغة الشخصية الإسلامية السوية القادرة على الإحياء والإبداع والابتكار والتجديد، وتحقيق القصدية والمرونة والفاعلية والمالية والمستقبلية، دون الارتكاس في حمأة الجمود أو التبحر والانغلاق، في أفق أن يتسنى لنا تمثل الخطاب الشرعي تمثلاً راشداً وسليماً، يجمع بين فقه التدين والانفتاح على قضايا العصر"⁽⁵⁵⁾.

(54) نفسه، 226/4.

(55) مجلة الغنية، العدد الأول، التقريب المنحول والتقريب المدخول، أحمد عبادي، ص 6.

وقد تنوعت أشكال التقريب وأنماطه بين مقدماتٍ ومداخل ، ومختصراتٍ ومنظوماتٍ ، وشروحٍ وشروح الشروح، وحواشي ، وتعليقاتٍ ، وتقريراتٍ، وتنزيلاتٍ⁽⁵⁶⁾. ومن أساليب التقريب :

أولاً: التهذيب والتنقيح.

ثانياً: إعادة الصياغة ب "أسلوب الوقت".

ثالثاً: التقاسيم والأنواع.

رابعاً: الجداول.

خامساً: العروض المرئية

وبأيها أخذنا كان ذلك مثمراً شريطة مراعاة شروط التقريب وآلياته، ومن أحسن ما وجدته في هذا الباب ما أتى به أحمد العبادي حين قال: "فالتقريب المنحول عملية تداولية تصحيحية تتوسل بجملة من الآليات نذكر منها:

آلية الإضافة : وتقوم هذه الآلية بتكميل وتتميم ما يحتاجه المخاطب من معارف، ومراعاة السياق.
آلية الحذف: وتقوم هذه الآلية بحذف كل ما من شأنه أن يربك المعارف الموجهة للمخاطب.
أما القواعد التي تحكم التقريب المنحول فهي:

- قاعدة إثمار المضامين العلمية حتى يسهل إدراكها للمخاطب.
 - قاعدة الإنجاز التأصيلي التي تقضي بالتزام التركيب الصحيح في العبارة.
 - قاعدة الانجاز التكميلي التي تقضي بالتزام مسلك الاختصار في العبارة بقدر حاجة المخاطب.
- وأما التقريب المدخول فهو كل تقريبٍ اختلت فيه قواعد وشروط التقريب المنحول، وداخلته آفاتٌ تحول دون تحصيل المخاطب المقصود من المعارف، وأهم الآفات التي تدرج في التقريب المدخول هي:
- آفة التعقيد على مستوى المضامين العلمية .
 - آفة الركاقة حيث لا يكون التركيب سليماً ، مما يحول دون الإدراك السليم للدلالات .
 - آفة الحشو حيث تزيد العبارة عن قدر الحاجة التبليغية التي يحتاجها المخاطب⁽⁵⁷⁾.

تقرر لنا إذن، أن التقريب سبيلٌ مهمٌ لترقية الاجتهاد في الفقه المالكي، وآلة جيدةٌ للطالب المبتدئ رغبةً في صناعة المجتهد، وفتح الآفاق لاقتحام أمهات الكتب المالكية. فهل يمكن أن تكون التقاسيم والأنواع أنموذجاً لهذه المقاربة؟

(56) نفسه، ص6.

(57) نفسه، ص6-7.

المبحث الثالث: التقاسيم والأنواع وسؤال تقريب المذهب المالكي.

سأفتح هذا المبحث بمقدماتٍ مختصرةٍ حول التقاسيم والأنواع، ثم أُرِدُّها بدور هذه الوسيلة في تقريب المؤلفات المالكية؛ بحيث يختص الشق الأول بتعريف هذه الوسيلة لحسن تصورها، ويتطرق الشق الثاني إلى بيان سبل استثمارها في التقريب، من خلال نقولاتٍ صريحةٍ ونماذجٍ تطبيقيةٍ؛ ولأجل ذلك سيحتوي هذا المبحث على مطلبين:

الأول: مقدمات مختصرة حول التقاسيم والأنواع.

الثاني: التقاسيم والأنواع وتقريب المؤلفات المالكية.

المطلب الأول: مقدمات مختصرة حول التقاسيم والأنواع⁽⁵⁸⁾.

إن الحكم عن الشيء فرع عن تصوره، ولذلك سأعرف التقاسيم والأنواع باختصارٍ، حتى يتضح الكلام عن العنصر الموالي المتعلق بدورها في التقريب ونماذج حول ذلك، فكانت الحاجة للفروع التالية:

الأول: تعريف التقاسيم.

الثاني: تعريف الأنواع.

الثالث: الفرق بين التقاسيم والأنواع.

(58) مقتبس بتصرفٍ من بحث: "التقاسيم والأنواع والجوامع الفقهية في فروع الفقه الحنبلي في باب المياه"، للدكتور عبدالله بن مبارك آل سيف، الأستاذ المساعد في قسم الفقه بكلية الشريعة بالرياض العام الجامعي 1427، نشر بصفحته على موقع الألوكة في الرابط التالي:

[/http://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/0/48469](http://www.alukah.net/web/abdullah-ibn-mubarak/0/48469)

ولذلك لن أشير لعزو النقول التي أذكرها تفادياً للتكرار، ومن أَرادها فليرجع للموضوع الأصلي.

الفرع الأول: تعريف التقاسيم.

التقاسيم لغةً مشتقةٌ من قَسَمَ يقسّم تقسيماً، و التقاسيم جمعٌ صحيحٌ قياسيٌّ وإن لم ينص عليه علماء اللغة؛ لأنه مقتضى القاعدة، كتعليم تجمع على تعاليم، وتصريف على تصاريف.

وقد استخدم كلمة التقاسيم غير واحدٍ من علماء اللغة والأدب في كتبهم، ومن أوائل من استخدم هذا المصطلح: الإمام ابن حبان صاحب الصحيح المسمى بالتقاسيم والأنواع، وقد أكثر من ذكر هذا المصطلح في مقدمة كتابه وفي عناوينه.

والتقاسيم اصطلاحاً: هي الأضرِب والأنواع والصور التي تتفرع عنها المسألة.

وقد شاع استعمال هذا المصطلح في كل الفنون تقريباً، مثل علم الحديث والأدب والفقه وغيرها.

الفرع الثاني: تعريف الأنواع.

الأنواع لغةً، جمع نوعٍ، وهو الضرب من الشيء، قال الليث: هو كل ضربٍ من الشيء، وكل صنفٍ من الثياب والثمار وغير ذلك حتى الكلام. ويقال نوع الأشياء أي صنفها وجعلها أنواعاً، وتنوع الناعس على الرحل، وتنوع الصبي في الأرجوحة.

والنوع عند المناطقة أخص من الجنس، فالحيوان جنس والإنسان نوع، وقد يسمى الجنس الخاص، وما تفرع منه نوع خاص.

والأنواع اصطلاحاً: هي الصور والحالات والأضرِب والأقسام التي ترد لها المسألة العملية.

وهي في المعنى العام: اسمٌ دالٌّ على أشياء كثيرةٍ مختلفةٍ بالأشخاص، وهو مرادفٌ للصنف والضرب والنمط والشكل ونحوها.

الفرع الثالث: الفرق بين التقاسيم والأنواع.

تعتبر متقاربةً من ناحية المعنى اللغوي مع فروقٍ يسيرةٍ، فالنوع جزءٌ مما تفرع عنه، أما القسم فقد يكون الشيء قسيماً لشيء وليس متفرعاً عنه.

والقسم يتفرع عنه حصص ونحوها، والنوع يتفرع عنه شعبٌ ونحوها، فلا يقال في فروع النوع حصصٌ.

ومن ناحية الاستعمال فيظهر أن القسم أشمل من النوع فهو مرادفٌ للجنس، والنوع يتفرع عنه في استعمالهم، وهو ظاهر تصرف ابن حبان في صحيحه حيث فرع الأنواع عن الأقسام.

وقد استعمله على هذا النحو عدد من العلماء فمنهم:

الرازبي حيث قال: لا بد من تفصيل أقسام تلك التكاليف وبيان أنواع تلك الأوامر والنواهي.

وقال ابن تيمية: "وقسموا الحدوث إلى نوعين: ذاتيٌّ وزمانيٌّ". فجعل القسم مرادفاً للنوع، وكذلك فعل ابن القيم في مواضع عدة.

وبعضهم قد يعكس فيجعل القسم متفرعاً عن النوع، كما فعل السرخسي حين قال: "ثم هذا النوع من الشهادة ينقسم ثلاثة أقسامٍ في اشتراط العدد". وتجدّه أحياناً يعكس، لترادف المعنى عنده. إن التقاسيم والأنواع طريقةٌ مفيدةٌ للمعلم والطالب على حدٍ سواءٍ، فتعين المعلم على الشرح والتحضير وتصوير المسائل للطلاب، كما تعين الطالب على الفهم والاستحضار، ومن ثمّ وجب الاهتمام بهذا الفن واستثماره في التعليم والتعلم.

المطلب الثاني: التقاسيم والأنواع وتقريب المؤلفات المالكية.

لقد أجريت إحصاءً يسيراً في بعض كتب المالكية المعروفة⁽⁵⁹⁾، حول كلمات لها علاقةٌ بالتقاسيم والأنواع، ثم دونت النتائج في الجدول التالي:

الكلمة	عدد الورد في الكتب المختارة.	معدل الورد في الكتاب الواحد.
قسم	895	81
نوع	424	38
تقاسيم	20	2
أنواع	773	70
أقسام	777	70

(59) وهي كالآتي:

مناهج التّحصيل ونتائج لطائف التّأويل في شرح المدوّنة وحلّ مُشكلاتها، للرجراجي.

شرح التلقين، للمازري.

البيان والتّحصيل والمقدمات الممهّدة لابن رشد.

مواهب الجليل، للحطاب الرعيبي.

المعيار المعرب، للونشريسي.

الذخيرة، للقرايبي.

القوانين الفقهية، لابن جزبي.

الشرح الكبير، للدردير.

الفواكه الدواني، للنفراوي.

بلغة السالك، للصاوي.

نلاحظ تقارب ورود كلمتي الأنواع والأقسام بصيغة الجمع في المراجع المختارة، بينما ضاعفت كلمة "قسم" كلمة "نوع" في صيغة المفرد. وأما كلمة تقاسيم فقليلة الوجود، لأن المعهود هو "أقسام" وليس "تقاسيم". وعلى كل حال، فهذه الكلمات موجودةٌ بوفرةٍ في كتب المالكية، مما يدل على اهتمام أولئك القوم بالتقاسيم والأنواع، ومن ثم بالتقريب والتيسير.

لقد استخدم فقهاؤنا المالكية التقاسيم والأنواع في أماكن عدةٍ لتسهيل المعلومة على القارئ، وتقريب الصورة من ذهنه، وعلى ذلك شواهد كثيرةٌ أذكر منها:

أولاً: اختلف الشيوخ في تقسيم كتاب الصلاة في المدونة إلى كتابين أو ثلاثة، فمنهم من رد السبب للصعوبة وعدمها، ومنهم من قال: لكثرة المسائل وقتها، ومنهم من قال: لهما معاً⁽⁶⁰⁾. فمن بين أسباب اختلاف الشيوخ في تقسيم هذه الجزئية الصعوبة واليسر، يعني أن التقسيم قد يكون سببه أحياناً التيسير والتقريب.

ثانياً: ذكر المازري رحمه الله أنه لما لم يشتمل كتاب التلقين على تنصيصٍ في مسائل بيوع الآجال المذكورة في المدونة وغيرها، جعل فصولاً تشتمل على أسئلةٍ، منها: ما تقاسيم أنواع البيع المعتر فيه؟⁽⁶¹⁾. وأجاب عن السؤال⁽⁶²⁾ بأن يصدر هذا الفصل بتقاسيم تتعلق بهذا الكتاب.

فصرح رحمه الله بذكر لفظ التقاسيم مرتين في هذا الموطن.

وذكر سبعة أسئلةٍ تتعلق بفصلٍ في المدونة حول من باع عبداً بشرط أن يعتقه المشتري وقال: إن ذلك جائز، وأن هذه التقاسيم المشتملة على الشروط المقارنة للبيع على الجملة، وتفصيلها يرد كل قسم في موضعه إن شاء الله تعالى⁽⁶³⁾.

ومن المواطن التي وردت فيها الأنواع قول المازري: "اختلاف الموكل والوكيل فيما أذن فيه للوكيل يتنوع أنواعاً"⁽⁶⁴⁾.

وتجتمع التقاسيم والأنواع أحياناً في محلٍّ واحدٍ كقول المازري: "وهذه الأحكام ثلاثة أنواع: حدود، وعقود معاوضات، وعقود غير معاوضات. وهي على قسمين: منها ما لا يحتاج إلى قبولٍ ومنها ما يحتاج إلى قبولٍ"⁽⁶⁵⁾.

(60) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، مرجع سابق، 377/1.

(61) شرح التلقين، مرجع سابق، 317/2.

(62) نفسه، 2/ 441-440.

(63) نفسه، 2/ 478.

(64) نفسه، 2/ 852.

(65) نفسه، 3/ 1/ 231.

ثالثاً: وليس المازري وحده الذي اختص بالتقاسيم والأنواع، بل وجدتها أيضاً عند ابن رشد الجد حينما خصص فصلاً في تقاسيم الديات⁽⁶⁶⁾. وقسم الهبة التي يقصد بها مجرد التودد دون المكافأة إلى ثلاثة أقسام منها قوله: "وأما الوجه الثاني من تقاسيم الهبة للثواب"⁽⁶⁷⁾.

وقال أيضاً: "وأما إذا باع الرجل سلعةً من رجلٍ ثم باعها بعد من آخر، فلا اختلاف في أن الأول أحق بها وإن قبضها الثاني، وفي هذه المسألة تفصيلٌ وتقاسيمٌ، قد أفردنا القول فيها مسألةً مخصصةً تحتوي على جميع وجوهها وتقاسيمها"⁽⁶⁸⁾.

ويظهر جلياً لفظ التقاسيم في النقلين السابقين.

وقال في موطنٍ آخر: "فأنا أذكر جملة أحكامها"⁽⁶⁹⁾ باقتصار بعضها للتقسيم الذي ذكرته في الرد بالعيب، إرادة التقريب"⁽⁷⁰⁾، فجمع هنا بين التقسيم والتقريب، بل وبين أن الغاية من التقسيم هو التقريب.

وسأسوق مجموعةً من التقاسيم والأنواع من كتب المالكية وأسوغها في جدولٍ وخطاطةٍ، تُجَلِّيان طريقةً من طرق التقريب، وفيما يلي نموذجان لبيان المقصود:

النموذج الأول: أورد ابن رشد الجد فصلاً في تقاسيم القتل، فيها حالاتٌ وأنواعٌ عدةٌ قسمها بشكلٍ بديعٍ، لكن قراءتها باسترسالٍ قد تنسي القارئ تناسقها لتشعبها⁽⁷¹⁾، ولذلك سأقوم بتيسير ذلك، بجمعه في شكلٍ واحدٍ يسهل الاطلاع عليها جملةً واحدةً، وجماع ذلك كما يلي:

(66) المقدمات المهمدات، مرجع سابق، 290/3.

(67) نفسه، 453-454.

(68) البيان والتحصيل، مرجع سابق، 8 / 122.

(69) الاستحقاق والشفعة والتفليس.

(70) المقدمات المهمدات، مرجع سابق، 120/2.

(71) نفسه، 285-288/3.

والقتل يكون على ثلاثة أوجه:

أن يعمد للقتل.

أن يكون على وجه النائرة والغضب، ففيه قولان:

أحدهما: وهو المشهور عن مالك أن ذلك عمدٌ، وفيه القصاص إلا من الأب في ابنه والأم والجد، فإنه لا يقتص منه وتغلظ الدية عليه في ماله.

والقول الثاني: أن ذلك شبه العمد ولا يقاد منه وتغلظ الدية عليه، حكاه العراقيون عن مالك، وعليه أكثر أهل العلم.

ولا يخلو من وجهين:

أن يكون على وجه الأدب ممن يجوز له الأدب كالمؤدب والصانع، فهو يجري عندي على الاختلاف في الذي يعمد للضرب على وجه اللعب... هذا إذا علم أن ضربه كان على وجه الأدب، وأما إن لم يعلم إلا بقوله ودعواه ففي تصديقه على ذلك قولان:

أحدهما: أنه لا يصدق.

والقول الثاني: أنه يصدق

أن يكون عمده للضرب على وجه اللعب، ففي ذلك ثلاثة أقوال:

أن يعمد للضرب ولا يعمد للقتل.

ألا يعمد للضرب ولا للقتل: فهذا هو قتل الخطأ بإجماع.

والثاني: أن يكون على وجه النائرة والعداوة. فالأولياء بالخيار، وإن شأؤوا أن يعفوا، وإن شأؤوا أن يقتصوا، فذلك لهم، إلا أن يقتل بعد أن يأخذوا الدية.

أحدهما: أن يكون ذلك على وجه الغيلة فإنه يقتل على كل حال، ولا يجوز للأولياء العفو عنه.

أن ذلك شبه العمد وفيه الدية مغلظة في مال الجاني.

أن ذلك عمدٌ وفيه القصاص إلا أن يعفو أولياء القتل.

أن ذلك من الخطأ وفيه الدية على العاقلة، وهو مذهب ابن القاسم وروايته عن مالك في المدونة.

النموذج الثاني: ذكر الخطاب الرعيبي بأن بعضهم يقسم البيع فيقول: "لا يخلو إما أن يكون بيع أعيان أو بيع منافع"⁽⁷²⁾. ثم أردف بذكر تفاصيل تقاسيم كل قسم، بطريقة مفصلة قررت تقريبيها من خلال الجدولين التاليين خصصت كل واحدٍ منهما لكل قسم كما يلي:

يتقسم بيع المنافع إلى قسمين:	
ومنافع حيوان، والحيوان على قسمين:	
حيوان لا يعقل: وهو المترجم له بأكرية الرواحل والدواب.	وحيوان يعقل، وهو على قسمين:
إما أن تكون المنفعة متعلقة بالفروج، وهو النكاح والخلع.	أو بغير الفروج، وهو الجعل والإجارة.

وبعدما انتهى من تقسيم المنافع قال: "ويشبه أن يكون هذا هو الجاري على اصطلاحه في المدونة، فإنه ذكر التراجم المذكورة إلا أنه بقي عليه من التقسيم منافع العرض، ويسمى ذلك غالباً إجارة"، فأشار إلى أن تقاسيمه جارية على ما ذكر في المدونة، وكأنه يقول بأنه قَرَّبَ ويسر لنا ما ذكر في المدونة.

(72) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، مرجع سابق، 225/4-226.

وينقسم بيع الأعيان إلى أقسامٍ كثيرةٍ، ومن حيثياتٍ متعددةٍ:

ينقسم من حيث تأجيل أحد عوضيه أو كليهما إلى أربعة أقسام:	إن لم يكن فيها تأجيلٌ فهو بيع النقد.
	وإن تأجلاً معاً ابتداءً فهو الدين بالدين.
	وإن تأجل الثمن فقط فهو البيع إلى أجلٍ.
	وإن تأجل المثلون فقط فهو السلم.
وينقسم من حيث كون أحد عوضيه ذهباً أو فضةً إلى ثلاثة أقسام:	بيع العين بالعين، وينقسم إلى ثلاثة أقسام:
	إن اختلف جنس العوضين كذهبٍ وفضةٍ وعكسه فهو الصرف.
	وإن اتحد جنس العوضين وكان البيع بالوزن فهو المراطلة.
	وإن اتحد جنس العوضين وكان البيع بالعدد فهو المبادلة.
	وبيع العرض بالعرض.
	وبيع العرض بالعين.
وينقسم من حيث رؤية المثلن وعدم رؤيته إلى قسمين:	إن كان مرئياً أو في حكم المرئي فهو بيع الحاضر .
	إن لم يكن مرئياً أو في حكم المرئي فهو بيع الغائب.
وينقسم من حيث بت عقده وعدم بته إلى قسمين (والبت القطع):	فإن لم يجعل أحد المتبايعين لصاحبه خياراً فهو بيع بت.
	وإن جعل أحدهما لصاحبه الخيار أو جعل كل واحدٍ منهما لصاحبه الخيار، فهو بيع الخيار.
وينقسم من حيث ترتب الثمن فيه على ثمن سابقٍ وعدم ترتبه، إلى أربعة أقسام:	إن كان الثمن مترتباً على ثمن سابقٍ، مثل أن يقول المشتري للبائع: اذكر الثمن الذي اشتريت به سلعتك وأرحك كذا فهو بيع المراجعة.
	وإن لم يكن الثمن مترتباً على ثمن سابقٍ فهو على ثلاثة أقسام:
	بيع مساومةٍ.
	وبيع مزايدهٍ.
	وبيع استئمانٍ واسترسالٍ.
وينقسم من حيث ما يعرض له من الأمور التي تفسده إلى قسمين:	صحيحٌ.
	فاسدٌ.

وبعد فراغه من هذه التقاسيم قال: "وكل واحدٍ من هذه الأقسام مباينٌ لتقسيمه وأعم من قسمه من وجه، وإلى بعض هذه التقاسيم أشار ابن عرفة بقوله: وحصول عارض تأجيل عوضه للعين، ورؤية عوضه

غير العين حين عقده وبتة، وعدم ترتب ثمنه على ثمن سابق وصحته، ومقابل كل واحد منهما لعدده المؤجل، ونقد حاضر وغائب وبت وخيار ومراجعة وغيرها، وصحة وفساد كل منهما مباين لمقابله وأعم من غيره من وجه "، فبين لنا بأن بعض تقاسيمه أشار إليها ابن عرفة، ولا يخفى ما هي عليه من الإغلاق كما هو ظاهر في النقل، لكن إذا ما هضمنا ما في الجدول السابق، سينجلي ما انبهم من قول ابن عرفة.

خاتمة:

بعد امتطاء سفينة التقريب بغية بلوغ شط التيسير وترقية الاجتهاد على يابسة الفقه المالكي، رسوت على النتائج والتوصيات التالية:

فأما النتائج، فمنها:

❖ إن ولوج رياض المذهب المالكي يستلزم الرجوع لمؤلفاته، وهذه الغاية بحاجة لفك عقدة الاستصعاب.

❖ إن الكتب المالكية المعتمدة بعيدة المنال عن بعض طلبة العلم فضلاً عن العوام، نظراً لصعوبة اللغة التي كتبت بها هذه المؤلفات، ولضعف المستويات والمهم في العصر الحاضر.

❖ إن الغاية من التقريب في المجال التداولي الاسلامي، هي صياغة خطابٍ علميٍّ يقرب مضامين العلوم بلغةٍ ميسرةٍ تراعي أصناف المتلقين ومستوياتهم العلمية والفكرية.

❖ إن تسهيل الكتب المعتمدة وتقريبها، يمكن من توسيع دائرة الاستفادة منها، ويشجع الباحثين على الاطلاع عليها، ولا شك أن في هذا نشرًا للمذهب المالكي.

❖ إن المقصود من التقريب هو تطويرٌ لسبل الدراسة دون المساس بالمحتوى، أي أن الهدف هو إعادة الصياغة بأسلوبٍ سهلٍ دون المساس بالأصول أو التصرف فيها.

❖ رغم أن كتب المالكية صعبةٌ، فإنها تسهل على من استعد لها وأدام النظر فيها

❖ إن استصعاب الكتب المعتمدة في المذهب المالكي وليد أسبابٍ، تستدعي البحث عن حلولٍ جادةٍ لتقريب هذه المؤلفات، واستثمارها في ترقية الاجتهاد في المذهب بالأخص وفي الفقه عامة.

❖ التأثير على القارئ ونفعه أولى من قذفه بمؤلفٍ مكتوبٍ بأسلوبٍ لا يقبل له به، وإنما هو امتطاءٌ للتطوير وتسورٌ من المؤلف لبستان الأساليب المعقدة.

❖ يفوت على العديد من المشتغلين بالفقه الاستفادة من الكنوز المالكية، وقد يكون منهم مشاريع مجتهدى المستقبل، لو أنهم تمكنوا من فهم هذه المراجع على الوجه المطلوب.

❖ هناك جهوداتٌ حثيثةٌ تستحق التشجيع، أخذت على عاتقها تقريب المذهب المالكي

❖ التقريب المنحول عمليةٌ تمكن من التيسير و الإفهام ومن تحصيل المخاطب للمعارف المقصودة، وأما التقريب المدخول فهو كل تقريبٍ احتلت فيه قواعد وشروط التقريب المنحول.

وأما التوصيات ففيما يلي بعضها:

أولاً: أقتح تعميم الدراسات للوقوف على مداخل التقريب ونظمه المعرفية التي يتأسس عليها، وعلى أشكاله ومناهج العلماء فيه.

ثانياً: تمرين طلبة الفقه على النظر في نصوص القرآن والسنة اعتضاداً بأصول الفقه وقواعد العربية ونحوهما، لأن ذلك سيفتح ذهنهم ويقرب الفروع إليهم ويمكنهم من الاجتهاد في المذهب وفي غيره.

ثالثاً: تشجيع البحوث والدراسات والمكتبيات التي تعنى بتقريب كتب الفقه المالكي.

رابعاً: عناية المسؤولين وأصحاب القرار وجمعيات المجتمع المدني بالتقريب، وعملهم على تبني مشاريع تخدمه.

خامساً: العمل على إثارة مواضيع التقريب في وسائل الإعلام والمواقع الإلكترونية.

المصادر والمراجع:

[ب]

- البحر المحيط في التفسير، محمد بن يوسف الأندلسي الشهير بأبي حيان، تحقيق: صدقي محمد جميل، (دار الفكر: لبنان - بيروت، 1420هـ).
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد الحفيد، (دار الحديث: مصر- القاهرة، 1425هـ - 2004م).
- البيان والتبيين، عمرو بن بحر الشهير بالجاحظ، (دار الهلال: لبنان-بيروت، 1423هـ).
- البيان والتحصيل، ابن رشد الجد، تحقيق: محمد حجي وآخرون، (دار الغرب الإسلامي: لبنان - بيروت، الطبعة الثانية، 1408 هـ - 1988 م).

[ت]

- تاج العروس، محمد بن محمد الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية: الكويت).
- التاج والإكليل شرح مختصر خليل، محمد بن يوسف المواق، (دار الكتب العلمية: الطبعة الأولى، 1416هـ-1994م).
- تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، تحقيق: خليل شحادة، (دار الفكر، بيروت- لبنان: 1408هـ - 1988م).
- تسهيل المسالك إلى هداية السالك إلى مذهب الإمام مالك، مبارك بن علي الأحسائي، تحقيق ودراسة حفيد المؤلف عبد الحميد بن مبارك، (مكتبة الإمام الشافعي: السعودية- الرياض، الطبعة الأولى، 1416هـ-1995م).
- تقريب الفقه المالكي، عبد الله معصر، (دار ابن حزم: لبنان . بيروت ، 2010 م).
- تقريب المعاني على متن الرسالة، عبد المجيد بن إبراهيم الشرنوبلي، (دار الكتب العلمية: لبنان -بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ - 1998م).

[ث]

- الثمر الداني، صالح عبد السميع الآبي، طبع باهتمام الحاج عبد الله اليسار، (المكتبة الثقافية: بيروت - لبنان).

[ح]

- حاشية الصاوي على الشرح الصغير لأقرب المسالك المسماة بلغة السالك، أحمد الصاوي، (الدار السودانية للكتب: السودان- الخرطوم، الطبعة الأولى، 1418هـ- 1998م).

[د]

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي الشهير بابن فرحون، تحقيق: محمد الأحمدى أبو النور، (دار التراث: مصر- القاهرة، بدون طبعة).

[ذ]

- الذخيرة، أحمد بن إدريس القراني، تحقيق: محمد بوخبزة ومحمد حجي وسعيد أعراب، (دار الغرب الإسلامي: لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، 1994 م).

[ش]

- شرح التلقين، محمد بن علي المازري، تحقيق: محمد المختار السلامي، (دار الغرب الإسلامي: لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، 2008 م).
- الشرح الكبير وحاشية الدسوقي، أحمد الدردير، (دار إحياء الكتب العربية/ عيسى البابي الحلبي: مصر- القاهرة).
- شرح مختصر خليل للخرشي وبهامشه حاشية العدوي، محمد بن عبد الله الخرشى، (مطبعة محمد أفندي مصطفى: مصر، 1306 هـ).

[ص]

- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (الطبعة السلطانية/ المطبعة الأميرية: مصر- القاهرة، 1311هـ).
- صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني، (المكتب الإسلامي: لبنان- بيروت، الطبعة الثالثة - 1408هـ - 1988م).
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، (الطبعة التركية للمطبعة العامرة).

[ف]

- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، (دار الكتب العلمية: لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، 1416هـ- 1995م).
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم النفراوي، (دار الفكر: لبنان- بيروت، النسخة التي عندي، بدون طبعة).

[ق]

- قناة الأثر الفضائية.
- القوانين الفقهية، محمد بن أحمد الشهير بابن جزى الكلبي، (دار ابن الهيثم: مصر- القاهرة، 1430هـ- 2009م).

[ك]

- الكافي في فقه أهل المدينة، يوسف بن عبد الله بن محمد الشهير بابن عبد البر، تحقيق: محمد محمد أحمد، (مكتبة الرياض الحديثة: السعودية -الرياض، الطبعة الثانية، 1400هـ-1980م).

[ل]

- لسان العرب، محمد بن مكرم المعروف بابن منظور، (دار صادر: لبنان- بيروت، الطبعة الثالثة، 1414 هـ).

[م]

- مجلة الغنية، العدد الأول، ربيع الثاني 1432هـ-أبريل 2011م. والعدد المزدوج (الثاني والثالث)، ربيع الثاني 1434هـ-مارس 2013م.
- مخطوط شرح المقدمة الوغليسية، أحمد زروق، مكتبة الأزهر الشريف، رقم المخطوط: 312073.
- مدخل إلى تجديد الفقه المالكي، قطب الريسوني، (دار ابن حزم: لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، 1427 هـ - 2006م).
- مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، (مؤسسة الرسالة: الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001م).
- مصحف المدينة للنشر الحاسوبي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، موقع البرنامج على الأنترنت: <http://nashr.qurancomplex.gov.sa/site/>
- معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد (بمساعدة فريق عمل) ، (عالم الكتب: مصر- القاهرة، الطبعة الأولى، 1429 هـ - 2008 م).
- المعيار العربي، أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق: تحت إشراف محمد حجي، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية: المغرب- الرباط، 1401 هـ - 1981م).
- المقدمات الممهديات، ابن رشد الجدي، (دار الغرب الإسلامي: لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، 1408 هـ - 1988 م).
- مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحلّ مشكلاتها، علي بن سعيد الرجراجي، (دار ابن حزم: لبنان- بيروت، الطبعة الأولى، 1428 هـ - 2007 م).
- منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد عليش، 4/ 452، (دار الفكر: لبنان- بيروت، 1409هـ-1989م).
- الموافقات، إبراهيم بن موسى الشهير بالشاطبي، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، (دار ابن عفان: مصر-القاهرة، الطبعة الأولى، 1417هـ/ 1997م).

- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، محمد بن محمد الحطاب الرُّعيني، (دار الفكر: لبنان - بيروت، الطبعة الثالثة، 1412هـ - 1992م).
- موقع الألوكة: <http://www.alukah.net/>
- موقع اليوتيوب <https://www.youtube.com/>.
- موقع مركز البحوث والدراسات في الفقه المالكي <http://www.alfiqh.ma/>

[و]

- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، علي بن أحمد الواحدي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، أحمد محمد صبرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، عبد الرحمن عويس، (دار الكتب العلمية: لبنان - بيروت، الطبعة الأولى، 1415هـ - 1994م).